

قرار وزاري

رقم ٩٨/٤٢

بإجراء تعديل في اللائحة التنفيذية لقانون الصيد البحري  
وحماية الثروة المائية الحية

إستناداً إلى قانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨١/٥٣ وتعديلاته.

وإلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٤/٤ .  
وبناء على توصية السلطة المختصة بشأن منع إعادة الأسماك إلى البحر لتاثيرها على  
البيئة البحرية والاضرار بالثروة المائية الحية وبهدف الاستفادة القصوى من هذه  
الثروات .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرير

مادة (١) : يستبدل بنص المادة ١٧ من اللائحة التنفيذية المشار إليها النص الآتي :  
(يمنع منعاً باتاً إعادة جميع أنواع الأسماك التي يتم صيدها إلى البحر) .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

الدكتور / أحمد بن خلفان بن محمد الرواحي

وزير الزراعة والثروة السمكية

صدر في : ٨ من صفر ١٤١٩ هـ

الموافق : ٣ من يونيو ١٩٩٨ م

---

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٢٥)  
الصادرة في ١٥/٦/١٩٩٨ م